دور الإغراق التجاري في تقليص الفرص الاستثمارية للدول النامية

The role of trade dumping in reducing investment opportunities for developing countries

معلومات البحث:

- **تاريخ الاستلام:** 14-10-2020
- **تاريخ ارسال التعديلات :** 23-10-2020
- **تاريخ قبول النشر:** 30-10-2020

أ.د ستار جبار خليل البياتي
جامعة النهرين/ كلية اقتصاديات الاعمال
بغداد, العراق
Dr.Sattar Jabbar Khalil Al-Bayati
College of Business Economics / Al – Nahrain University, Baghdad, Iraq
drsattar64@yahoo.com

الباحثه:غدير عياد داوود
جامعة النهرين/ كلية اقتصاديات الاعمال
بغداد, العراق
Ghadeer Aiad Dawood
College of Business Economics / Al – Nahrain University, Baghdad, Iraq
ghadeeraiad@yahoo.com

المستخلص

يعد الاغراق أحد أدوات السياسة التجارية ، وهو من الأدوات الشائعة الاستخدام بين الدول في علاقاتها الاقتصادية الدولية ، حتى بعد أن منعته منظمة التجارة العالمية في اتفاقياتها ، عندما تم انشاؤها في العام 1995 .

عملية مكافحة الاغراق أخطر سلاح ضد تحرير التجارة العالمية وعرقلتها ، ومع استمرار هذا الوضع لفترات طويلة ، أصبح من الضروري تتبع سياسة مكافحة الاغراق في معظم الدول ، لاسيما الدول النامية وبوجه خاص العربية منها ، لتقليل الآثار التي قد تلحق بعملية التداول التجاري بين الدول لا بد من التنسيق بين الدول العربية ، والنامية في اطار منظمة التجارة العالمية ، علاوة على منح صلاحيات حقيقية لجهاز فض المنازعات مع تقدير ودراسة درجة الضرر لموازنته مع الاضرار الاقتصادية والاجتماعية التي تؤثر بالدولة المُصدرة نتيجة مكافحة الإغراق ، فضلاً عن الضرر المؤثر بالدولة المستوردة ، فليس من الانصاف ان تتجه الانظار على اضرار الدول الصناعية المتقدمة فقط ، واهمالها لما قد تصاب به الدول النامية ، وبهذا البحث سوف نسلط الضوء على تجارب بعض الدول مع الاغراق التجاري ، وما سببه لها.

الكلمات المفتاحية: الفرص الاستثمارية ، الاغراق التجاري ، الدول النامية.

Abstract:

Dumping is one of the tools of trade policy, and it is one of the tools commonly used among countries in their international economic relations, even after the World Trade Organization banned it in its agreements, when it was established in 1995.

The anti-dumping process is the most dangerous weapon against the liberalization and obstruction of global trade, and with the persistence of this situation for long periods, it has become necessary to follow the anti-dumping policy in most countries, especially the developing countries and especially the Arab ones, to reduce the effects that may affect the process of commercial trading between countries. Coordination between the Arab and developing countries within the framework of the World Trade Organization, in addition to granting real powers to the dispute settlement body with an assessment and study of the degree of damage to balance it with the economic and social damages that affect the exporting country as a result of anti-dumping, as well as the harm affecting the importing country, so it is not fair to address The focus is on the damages of the advanced industrial countries only, and their neglect of what may befall developing countries, and with this research we will shed light on the experiences of some countries with trade dumping, and what caused it.

keywords: Investment opportunities, dumping trade, developing countries

https://doi.org/10.56967/ejfb2020139

أهمية البحث

تتجلى أهمية البحث في جانبين :

1 . الأهمية العلمية :

- تعد ظاهرة الاغراق التجاري احدى ادوات السياسة التجارية ، والتي تبرز اثارها السلبية على اقتصاديات الدول التي تطبق عليها هذه الظاهرة ، الأمر الذي دعا منظمة التجارة العالمية الى منع استخدامها من قبل الدول ، وفرض عقوبات على ممارسيها.
- عرض لبعض تجارب الدول المستخدمة في حقها الاغراق والمؤثر عليها لاسيما اقتصاديات الدول النامية .

2. الأهمية التطبيقية :

التي تتأتى من تأثير تطبيق اجراءات مكافحة الإغراق التجاري التي دعت اليها منظمة التجارة العالمية في معظم الدول لاسيما النامية منها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في إثارة التساؤلات الآتية :

- مدى تأثير ظاهرة الاغراق على اقتصاديات الدول النامية؟
- هل يمكن تحديد حجم الاضرار المتولدة من هذه الظاهرة ، وسبل الفحص ، والاجراءات اللازمة لمواجهتها؟
- ما هو تأثير الاغراق على الفرص الاستثمارية؟

فرضية البحث:

يقوم البحث على فرضية مفادها : ان ظاهرة الاغراق الحقت اكبر الاضرار على اقتصاديات الدول النامية ، ومع عدم مقدرة هذه الدول في التكفل لإدارة معظم قضايا الاغراق ، واتباع الاجراءات اللازمة لمكافحة هذه الظاهرة ، ادت الى استمرار ضعف هذه الدول في التصدي للظاهرة المعنية ، مما ادى الى تقليص انبثاق الفرص الاستثمارية.

منهج البحث:

استخدم الباحث المناهج العلمية المختلفة وعلى وفق ما يتناسب مع مقتضيات الموضوع ، فقد اعتمد الباحث على المنهج الاستنباطي (الاستنتاجي) في التحليل النظري المعتمد على قاعدة من النظريات التي تؤثر على ظاهرة الاغراق مع الاستعانة بالأدبيات التي تناولت الموضوع . واتباع المنهج الاستقرائي المعتمد للانطلاق في دراسة ظاهرة الاغراق من الواقع ومعرفة ما ستكون عليه في المستقبل ، وما تتركه من آثار سلبية على اقتصاديات الدول النامية .

هيكلية البحث:

تقسم البحث الى اربع محاور رئيسية ، وهي كالآتي :

المحور الاول : تحديد مفهوم الاغراق التجاري والاسس النظرية للمضمون.

المحور الثاني : تطورات الفرص الاستثمارية .

المحور الثالث : الاغراق في الدول النامية ، التحقيقات في مكافحة هذه الظاهرة .

المحور الرابع : تجارب بعض الدول النامية.

المحور الاول: تحديد مفهوم الاغراق التجاري والأسس النظرية للمضمون :

يعد الإغراق التجاري من الممارسات الضارة التجارية ، حالة من التمييز في تسعير منتج ما، وذلك عندما يتم بيع ذلك المنتج في سوق دولة مستوردة بسعر يقل عن سعر بيعه في سوق الدولة المصدرة. لذلك يمكن التحقق من وجود الإغراق – في أبسط صوره – عند مقارنة الأسعار في سوقي البلدين المستورد والمصدر، إلا أنه من النادر أن يكون الحال بهذه البساطة. ففي أغلب الحالات يجب أن تتخذ سلسلة طويلة من التحليلات المعقدة لمعرفة السعر المناسب في سوق البلد المصدر، وهو ما يعرف بالقيمة العادية ، ومعرفة السعر المناسب في سوق الدولة المستوردة وهو ما يعرف بسعر التصدير، وتحديد أسلوب مقارنة مناسب بين السعرين.

أولاً : نشأة الاغراق التجاري وتاريخه:

إن مصطلح الإغراق ليس حديث النشأة في عالم التجارة الدولية أو في الأدبيات الأقتصادية ، فقد كانت كندا أول الدول التي أصدرت قانون لمكافحة ظاهرة الإغراق في العام 1904 ، وفيما بعد تبعتها كل من نيوزيلندا وأستراليا في 1905 -1906 على التوالي (لخضر، 2013، صفحة 49).

وعندما بدأت الأدبيات الأقتصادية ابداء اهتماماً أكبر بسياسة الإغراق في التجارة الدولية وذلك منذ العام (1914)، كما بحثت حول قضايا المنافسة بين المنتجين على نطاق الأسواق المحلية التابعة لها ، وكثفت اهتمامها في فترة الحرب العالمية الأولى بسياسة الاغراق وطرق مواجهتها (Trujillo, 2020, p. 113).

كما قامت الولايات المتحدة الأمريكية في العام 1916 بإمضاء التعريفة الجمركية (التعريفة الحمائية) والتي كانت البارزة والاولى من نوعها في الولايات المتحدة الامريكية ، وفي العام 1919 قام بعض الاقتصاديين بتحليل نشوء الممارسات لسياسة الإغراق ، والتي أُعدت ناتج للأزمات الخاصة بالتجارة عبر السوق المجهزة وأسعارها المنخفضة السائدة في العام 1938 ، حيث إنه في ذلك الحين هاجم المصدرون البريطانيون الاسواق الامريكية بالمنتجات المصنعة ، وبهذا فقد اصبح المصطلح المعروف بالإغراق يشير الى عملية البيع بالأسعار المنخفضة في الاسواق البعيدة كنواتج طبيعية لأستعمال مثل هذا المصطلح لكن على الرغم من ذلك فان استعمال مثل هذه الكلمة ، وبهذا المدلول او المعنى لم تعرفه الادبيات الاقتصادية حتى القرن العشرين (الكعبي، 2010، صفحة 59).

ثانياً : تعريف الاغراق اقتصادياً وقانونياً واسلامياً:

أ- تعريف الإغراق في اللغة: الاغراق في الشيء : جاوز الحد وبالغ فيه.

ب- أقتصادياً : يعد إجراء يرمي الى السيطرة على السوق الأجنبية بتحميل المستهلكين الوطنيين أعباء مالية أكبر ، والى بيع المنتج في الخارج بأسعار اقل كثيراً من اسعار السوق الداخلية (مصطفى، 1989، صفحة 650).

ويمكن تعريفه بأنه : قيام المنتج الاجنبي المصدر للمنتجات ببيعها في اسواق الدول المستوردة لهذه المنتجات بأسعار تقل عن اسعار بيعها في اسواق انتاجها المحلية ، والغرض من ذلك هو الانفراد بأسواق الدول المستوردة والتخلص من منافسات بقية المنتجات في السوق المعني (Murphy, 2019, p. 376).

كما يجب الاشارة الى ان سياسة الاغراق عادة ما تحدث من قبل دولة قيمة عملتها النقدية منخفضة عن قيمة عملة الدولة المستوردة اذا ما قُرنتْ مع دول العملات الصعبة ، ومثال على ذلك العملتين التركية والصينية ، كما انه تحدث ظاهرة الاغراق من قبل الدولة التي تتمتع عملتها بأسعار تحويل مرتفعة امام العملة الصعبة وكما هو متعارف عليه ان من وسائل تنمية الصادرات في دول معينة عبر خفض قيمة عملتها المحلية بما تقابلها من العملات الصعبة ، ومع ارتباط سياسات الاغراق التجاري بما يعرف بالمنشآت الاحتكارية والتي تفضل هذه المنشآت ممارسة سياسات التمييز السعري ، التي يمكن توضيحها بانها : عملية فرض اسعار متنوعة لعدة طبقات أو فئات اخرى مختلفة من مستهلكي هذا المنتج أو الخدمة وخلال ظروف معينة وهي (البياتي، 2018، صفحة 6) :-

أ - يعد المُنتِج هو المحتكر لإنتاجهُ .

ب - لا يمكن تحول المنتج او الخدمة من اسواق الى اخرى وذلك بسبب بقاء المستهلكين في اسواق منفصلة.

ج – اختلاف مرونة طلب المنتج باختلاف الاسواق .

وتبعا لما سبق نصل الى ان من اسباب قيام سياسة الاغراق (زكي، 2010، صفحة 6):

يكون السبب الاول لقيام مثل هذه الظاهرة هو استجابات قصيرة للانكماش الاقتصادي المحلي وذلك من خلال بيع الفائض من المنتجات في الخارج بأسعار منخفضة للتخلص منها.

ويعد السبب الثاني وسيلة للاختراق بأسواق التصدير على المدى الطويل من خلال كسب هذه الاسواق في الدولة التي يتم التصدير اليها ، وعلى وفق من ذلك نصل الى ان السببين السابقين سيؤديان الى الهيمنة على الاسواق المصدرة اليها ومنعها من نمو صناعاتها المحلية (الفتلاوي، 2009، صفحة 21).

ومن الجدير بالذكر ان سياسة الإغراق اتت بصورة متزامنة مع قيام النظام الرأسمالي والتي تهدف الى أستحواذ للسوق المحلية والتوطن في أسواق تلك الدول ، وبذلك تساهم بتقليص المنتجات المحلية الوطنية وتدميرها بشكل اولي بمعنى اجهاض القطاعات الانتاجية اذا كانت صناعية او زراعية مع محاربة او اضعاف اي امكانية ذاتية علاوة على زيادة استعمال المستهلك لانواع معينة من المنتجات او الخدمات ذات نوعيات جيدة وبأسعار منخفضة اذا ما تمت مقارنتها بتكلفة المنتجات المحلية الوطنية التي ممكن ان تكون ذات نوعية منخفضة مقارنة بسعرها او تكلفتها المرتفعة ومن ثم لا يمكن مجاراتها من قبل هذه المنتجات (Solusi, 2019, pp. 1-3) .

في هذا الصدد سنحاول ان نتطرق الى مفهوم سياسة الإغراق بشكلها القانوني كما وردت في بعض التشريعات الوطنية ، على وفق تسلسلها تاريخياً ، على النحو الآتي (لخضر، 2013، صفحة 55) :-

1- الاغراق في القانون الكندي:

اصدرت كندا قانونا لتنظيم الممارسات التجارية الدولية عام 1904 والذي كان يطلق عليه (قانون مكافحة الاغراق) يعد أول القوانين التي حاولت تنظيم مثل هذه الممارسات التجارية، وقد تم تعديله لعدة مرات ليتماشى مع المستجدات التي تحصل على الظاهرة ، لاسيما الإتفاقيات الدولية ، ومن ابرز التعديلات التي طرأت عليه كانت في عام 1985 التي سميت special import measure act قانون قياس الاستيراد الخاص ، ومختصرها (sima) والتي تضمنت تعريفاً للإغراق وهو كالآتي "المنتجات المغرقة عندما يتم بيعها في كندا بأسعار تقل عن الاسعار التي تباع بها في الاسواق .

2- الإغراق في القانون الأمريكي:

كانت الولايات المتحدة الامريكية تنتهج اساليب معينة لحماية اسواقها المحلية من الأحتكار الخارجي للمصدرين جميعاً ، أو بأسعار تقل عن تكلفة انتاجها بأضافة مقدار الربح.

بالصناعات المحلية الأمريكية أو إعاقة نموها "، ثم تم تعديل هذا القانون في العام 1921 بعد كل اتفاق دولي ، لا سيما بعد مفاوضات *طوكيو ، إلى أن وصل تعديله بعد جولة أوروغواي في العام1995 حيث تم تعريفه في ذلك الحين كالآتي:

***وهي احدى جولات الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ، وتحديداً الجولة السابعة: جولة طوكيو 1973-1979: بمشاركة 102من دول العالم، والتي ناقشت مسألة القيود غير الجمركية، فرغم انخفاض الرسوم الجمركية على السلع المصنعة بعد الاتفاقات السابقة، إلا أن القيود غير الجمركية تزايدت، مما جعل التخفيضات الذي شملت الرسوم الجمركية غير ذات جدوى.**

كما ناقش ممثلو الدول إشكالية القيود غير الكمية. وقد ظل موضوع تخفيض الرسوم الجمركية الحاضر الابرز في جميع الجولات.
وقد ناقشت جولة طوكيو وضع إطار لاتفاقيات متنوعة مثل:
- **دعم المنتوجات الوطنية، و إجراءات الرد على دعم الصادرات.**
- **الحواجز الفنية على التجارة.**
- **الإلزام الحكومي المعوق للاستيراد.**
- **أسلوب تقييم الرسوم الجمركية.**
- **إجراءات مكافحة الإغراق.**

(dumping refer to the sole or likely sole of good at less than value fair) أو بمعنى " البيع المحتمل لمنتج بأقل من القيمة العادلة".

3- الإغراق في التشريع المصري:

على وفق المادة 32 من لائحة القانون التنفيذي في مصر المرقم 161 لعام 1998 المتكفل بحماية الاقتصاد القومي المصري من الاضرار المصاحبة لبعض الممارسات للتجارة الدولية يرى أن المنتجات تعد منتجات مغرقة إذا كانت اسعار تصديرها إلى الأسواق المحلية أقل من قيمتها داخل الدولة المصدرة في مجرى التجارة العادية .

ثالثاً : عناصر الاغراق :

يمكننا حصر عناصر سياسة الاغراق ، على النحو الآتي:

أ. الافعال غير المشروعة (وقوع سياسة الاغراق):

وهي اكتساب احد الصفات غير المشروعة والتي يُكمل وجودها معنى الظاهرة ، وتتحقق من خلال توفر بعض الاسس لتأكيد على عدم مشروعيتها والتي يمكن استعراضها بالمسائل الآتية (حسن، 2001، صفحة 303): - فعل الاغراق:

حيث يتم بيع المنتج في الدولة التي تقوم بتصديره بأسعار اقل من الاسعار المقابلة له للمنتجات المماثلة المباعة في الدولة ذاتها ، اي يتحقق عندما يكون سعر المنتج المصدر بأقل من القيمة العادية له.

-اسس التحكم بفعل عدم المشروعية المضافة للفعل غير المشروع لظاهرة الإغراق:

يجب ان يتسم الفعل بعدة صفات لكي يُعد إغراقاً غير مشروعاً ، فالإغراق المشروع هو الذي يتضمن هامش إغراق يقل بنسبة 2% من اسعار التصدير ، ويشكل حجم الواردات المغرقة في دولة ما يقل بنسبة 3% من الواردات لدولة المستوردة من المنتجات المماثلة وهو اساس للحكم بعدم المشروعية .

ب . نطاق حدوث الضرر :

وهنا لا يعد الوجود المجرد للإغراق فقط لوحده يكفي ، بل لا بد من ان يقتضي حدوث الضرر ، ويتجزأ الى أمرين مهمين ، وهما :

_ الأزدياد في حجم الواردات..

_ الآثار التي تلحق الواردات على المنتجين المحليين

ج. وجود العلاقة السببية بين ظاهرة الاغراق والضرر :

و يتم تفسيرها على انها الضرر الحادث والذي كان سببه وجود ظاهرة الإغراق ،أي يتم اثبات إن الواردات المغرقة ، وسبب تأثيرها على سعر المنتج المماثل للدولة المستوردة ، وهي ذاتها التي تسببت بالأضرار بالصناعات المحلية وبتأثير مباشر.

وعند ثبات تحقيق الشروط السابقة فيمكن للدول المستوردة او المتضررة من ظاهرة الاغراق أتخاذها للأجراءات الوقائية اللازمة ضد هذه المنتجات المغرقة .

المحور الثاني : تطورات الفرص الاستثمارية :

مع التنامي السريع لتدفقات الاستثمار الاجنبي المصاحب لنمو عولمة الأسواق والإنتاج ، ستكون هذه التدفقات ذات فائدة أكبر للاقتصاد العالمي ككل إذا كان يمكن أن تستند إلى نظام شفاف وقابل للتنبؤ به .

وبما ان التجارة الدولية والاستثمار الاجنبي ، محركان حيويان للنمو الاقتصادي على المستوى العالمي ، فمع تغير حجم وشكل الاقتصاد المعني لاسيما في السنوات الأخيرة ، كان على الأنماط التقليدية للتجارة والاستثمار أن تتطور بسرعة إلى انبه يكمن التحدي في ضمان استمرار الإطار التنظيمي لهذين المحركين ، التلاؤم بين استعمال ادوات التجارة الدولية وتأثيرها في الفرص الاستثمارية ، حيث لا تؤدي التجارة الدولية إلى زيادة كفاءة هذه الفرص فحسب ، بل تسمح أيضًا للدول بالمشاركة في الاسواق العالمية ، مما يشجع فرصة الاستثمار وعلى وجه خاص الاستثمار الأجنبي المباشر.

اولاً : تعريف الفرص الاستثمارية :

أ. الفُرصَة في اللغة (الرازي، 1971، صفحة 326) : الُنهزَة ، ويقال وجد فلان فُرصةً اي اغتنمها ، او انتهزها ، او فاز بها.

ب. الفرصة في الاقتصاد: يمكن تعريفها بشكل عام على انها : منفعة او حاجة لم يتم اشباعها ، علاوة على امكانية الجهة المعنية سواء كانت مؤسسة ، او شركة ، او دولة من تحقيق هذا الاشباع .

ولاستدلال معنى الفرصة الاستثمارية : هي حادثة تحديد الاحتياجات بمختلف المجالات ، والتي لم يتم استغلالها من قبل المنافسين ، او عدم تواجد شركة او مؤسسة تستطيع تلبية هذا الاحتياج.

وكما يمكن تعريفها على انها : الطلب الذي يمكن ان يتم استغلاله من قبل مؤسسة ، او شركة تستطيع توفيره ، عند تحليل بدائل الفرص والتي للتفاضل بين الفرص الاستثمارية المتنوعة والوصول الى الفرصة المناسبة والمثلى مع ضمان الاستغلال الامثل للخارطة الاستثمارية وتقليص الفجوة بين الانجاز الفعلي للمشروع والانجاز المتوقع (الفضل، 2012، صفحة 1).

كما ويعتبر الزمان ، والمكان من محددات الفرص علاوة على الفعل الحقيقي والصحيح القادر على الاستثمار لاقتناص الفرص في مختلف ميادين الاعمال (بطرس، 2009، صفحة 8).

ثانياً : كيفية البحث عن الفرص الاستثمارية المتاحة التنموية الحقيقية (الدين، 2018، صفحة 215)**:**

للوصول الى الهدف المرجو من قبل المشروع الاستثماري ، لا بد من إيجاد الفرصة الاستثمارية المثلى ، والتي تعد البداية الحقيقة لقبول فكرة الاستثمارية المبدئية ، من خلال معرفة المواصفات الاولية للمجالات الاستثمارية التي يمكن الدخول فيها ، او تطويرها في ما بعد ، ومع وجود تشكيلة متعددة من المشاريع الاستثمارية ذات الاولية للتنفيذ (اي تمثل المصالح الخاصة والمصلحة العامة) ، والتي

تعكس منفعة حقيقة لحاجات افراد المجتمع ، ومما سبق نتوصل الى ان النشاط الاستثماري المتوقع يستهدف تلك المنافع الحقيقية ، نظراً لأنها تنتج الآتي :

أ. المنتجات والخدمات ضرورية التي لا وجود للحياة بدونها.

ب. المنتجات والخدمات الضرورية التي تتيسر الحياة من غيرها.

ج. المنتجات والخدمات التحسينية ، والتي تزيد الحياة رفاهية وسعادة.

وعلى الرغم من ذاك لابد لنا من اخذ بعض الاعتبارات لاسيما وان الفرصة الاستثمارية تعد خيار مستقبلي متوفر للمستثمر، ودراسته لإمكانياته ، علاوة على الظروف السائدة (الاقتصادية ، السياسية ، والاجتماعية ،. .. إلخ) ، مع انعكاس الفرصة الاستثمارية المراد الدخول إليها ، ومجالات ، والوسائل المشروعة للوصول إليها ، مع مراعاة هدف الربحية التجارية مقابل الربحية الاجتماعية.

ثالثاً: استطلاع فرص الاستثمار الاكثر كفاءة (الاشوح، 2016، صفحة 177):

والتي تتم عادة منذ بدء التفكير في انشاء المشروع الاستثماري ، حيث تكون بشكل مراحل متسلسلة وكالآتي:

1. استطلاع الفرص الاستثمارية القطاعية :

هي مجمل الفرص المتاحة في مختلف قطاعات الانتاج ، والتي وفق التقسيم الدولي تنقسم الى الحادي عشر قطاع ، وهي : قطاع زراعة وصيد وغابات ، قطاع معادن وحواجز، قطاع التجارة والخدمات ، قطاع النقل والمواصلات ،القطاع الخدمة المالية ، قطاع الخدمة الاجتماعية ، قطاع الخدمة الحكومة، قطاع الصناعة التحويلية، قطاع التشغيل والبناء، قطاع المياه والكهرباء والغاز.

2. استطلاع الفرص الاستثمارية لاحد الانشطة داخل القطاع الذي تم اختيارهُ:

وفي حالة تم اختيار احد الانشطة التابعة للصناعات التحويلية كنموذج ، والتي تتضمن : الصناعة الغذائية ، والنسيج ، والجلود ، وصناعة الاخشاب ، والصناعات الكيمياوية ، والالكترونية ، والمعادن.

3. استطلاع الفرص الاستثمارية على مستوى المشروع المعني:

وكمثال في اختيار جانب الصناعة الالكترونية في الانشطة المحددة اعلاه ، فيكون على المستثمر ان يختار منتج معين يكون ارتباطه قوي مع الصناعة المعنية (مثل: الاوراق المستخدمة ، والطباعة) ، وبهذا يقوم المستثمر بالتركيز عليه ودراسته ليصبح محل نشاط المشروع الاستثماري الخاص به.

4. استطلاع الفرص الاستثمارية لمورد محدد باعتباره مدخل رئيسي للصناعة المختارة في المرحلة مسبقاً:

ولو استكملنا نموذجنا المختار وقام المستثمر بالتركيز على صناعة الورق ، حيث يمكنه في المرحلة الراهنة ان يبحث عن احد الموارد الطبيعية والرئيسية الداخلة في صناعة الورق ، لاسيما اذا كان هذا المورد غير مستغل مسبقاً من قبل الدولة كما ينبغي (مثل: ورد النيل) ، والذي يعتبر مشكلة قومية لما يسببه من آثار اقتصادية واخرى صحية ضارة ، وارتفاع تكلفتها الاجتماعية .

رابعاً : تأثير الاغراق على الفرص الاستثمارية (لخضر، 2013، صفحة 156):

الفرصة الاستثمارية لاي مشروع استثماري تتوقف على عدة عناصر تتحكم في نجاحها ، وهي : العائد الاستثماري ، والأرباح ، والتدفقات النقدية ، وتجميع رؤوس الاموال ، وكل منها يتأثر بالممارسات الاغراقية.

الإغراق والعائد على الاستثمار : لا يمكن للمنتِج مجاراة المغرِق في الأسعار التي يتعامل معها المنتَج المماثل ، فإذا عمل على خفض سعره سيقلص من نسبة عوائده الأستثمارية ، أما إذا طالت مدة الأغراق أصبح هامشه كبير فلا يمكن للمنتِج ان يستمر بالأنتاج دون تنمية إيراداتهُ ، والذي سيؤثر على عوائد عناصر الأنتاج المستخدمة ، وتوقف المشروع كلياً.

أما الإغراق والأرباح ، فهي الفرق بين الإيرادات الكلية والمدفوعات العامة للانتاج ، فإذا توصل تأثير ممارسة الإغراق الى هبوط الاسعار الى الحد الذي تنعدم فيه الارباح ، هنا لا يضطر المنتِج ان ينحني من الاسواق او تحويل انتاجه الى قطاع او نوع اخر.

الاغراق والتدفق النقدي الاستثماري ، وهو البيان الاحصائي لحركة الاصول النقدية السائلة التي تستحصل او تنفق من والى المؤسسة خلال فترة محددة ، والإغراق يؤدي إلى تباطؤ دوران رأس المال ، أو في بعض الأحيان توقفه ، والذي يخفض او يوقف التدفقات النقدية الداخلة والخارجة من وإلى المشروع الأستثماري ، فإذا كانت الممارسة قوية وطويلة بهامش إراقي كبير نسبياً عند البيع بالقيمة العادية للمنتَج ، فان تأثيره سيظهر بوقت قصير على التدفق النقدي للمشاريع الاستثمارية.

أما الإغراق وعنصر تجميع رؤوس الاموال ، والمتمثل بالقدرة على جمع الاموال اللازمة للقيام بانشاء مشاريع أستثمارية جديدة او أستحداث مشاريع سابقة وتوسيعها ، والقدرة اللازمة لتمويله ، فأصحاب الفائض في رأس المال يصعب إقناعهم من طرف المستثمر الذي يمارس الإغراق ضده بتمويل المشروع الجديد أو توسعه ، لأنه في نظرهم مشروع لا يحقق ارباح مؤكدة ، والذي يؤدي ألى أنفاق أستهلاكي لتلك الفوائض المالية للمنتجات الاغراقية التنافسية منخفضة الثمن، وعدم تحويلها الى منتجات او خدمات مستقبلاً.

المحور الثالث : الاغراق في الدول النامية التحقيقات في مكافحة هذه الظاهرة :

أصبحت المفاوضات التجارية والمقترحات الخاصة بنهج جديد للسياسة التجارية محط اهتمام متزايد بين المستثمرين والسياسيين والمشاركين في السوق على صعيد الدول المختلفة ، ومع ارتفاع الظواهر غير الشرعة التي

تمارسها بعض الدول في تصريف منتجاتها وخدماتها في بعض الاحيان ولاسيما ظاهرة الاغراق ، استدعى الامر الى البدأ باتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة مثل هذه الظواهر ، وفي هذا المطلب سوف نتطرق الى هذه التدابير من وجهة نظر الدول النامية.

اولاً: الاغراق التجاري في الدول النامية :

ان تحديد الاغراق والاضرار الناجمة عنه ،وسبل الفحص ، والاجراءات التي ينبغي اتباعها لمواجهته ، علاوة عن المدة اللازمة لإدارة هذه العملية ، اصبحت شديدة التعقيد بسبب اعتمادها على الممارسات التي تتبعها الدول المتقدمة في هذا المجال ، مع تقديرات نفقات اعداد القضية ، وفي الوقت الذي يتعذر على الدول النامية* ان تقوم بتجميع هذه المعلومات ، حيث تعد السلطات ومؤسساتها التجارية والصناعية ، غير مهيأة من تحديد وجمع مصادرها ، وغيرها من متطلبات القضايا ، وعلى الرغم من الفروقات الشاسعة بين موارد الدول النامية والمتقدمة** (المتكفلة بتحديد قضايا الاغراق) التي تظهر تحيزاً ضد الدول النامية ، لاسيما في حال عدم استعدادها لانفاق مبالغ طائلة لتجميع المادة والبيانات المطلوبة للقضايا ، حيث اشارت مناقشات وفود الدول النامية في سياتل***(الاطراف المشتركة في المؤتمر هي الولايات المتحدة ، والاتحاد الاوربي ، واليابان ، والدول النامية بصورة عامة ، ومصر بصورة خاصة) (الحاج، 2016، صفحة 252) ، الى اوضاع الدعاوي الخاصة بالإغراق في منظمة التجارة العالمية ، لمواجهة الاخرين بها ، حيث تتصدر الولايات المتحدة الامريكية القوى التجارية ، والاقتصادية العالمية العُظمى على قائمة الدعاوي المقدمة والتي بلغت (60) دعوى إغراق ، اما الاتحاد الاوربي قدم (47) دعوى ، واليابان (7) دعاوى ، اما جملة الدول النامية التي تُمثل 80% من اعضاء المنظمة ، لم تقدم سوى (44) دعوى ، بمقابل تعرضها ل(61) دعوى اغراق ، وعلى الرغم من دخول الاتفاقيات الى حيز التطبيق الشامل ، الذي كانت نتيجتهُ اعفاء الدول النامية من تحملها لبعض القواعد المفروضة ، فإن الاغراق لازال يُعد كالسيف الحاد على رقاب جميع المُصدرين من اراضيها ، وتهميش دورها ، ونصيبها المتواضع في النظام التجاري الدولي (ابراهيم، 2003 ، صفحة 56) ، وبالرغم من الاعتراضات التي ابدتها الدول النامية ، حول كيفية التعامل معها ومع قضايا الاغراق الخاصة بها من قبل الدول المتقدمة ، علاوة على وضع صادراتها تحد قواعد وقيود عديدة ، مع عدم ابداء الليونة حيال طلباتها بتخفيف القوانين الامريكية الهادفة لمكافحة اغراق الاسواق بالمنتجات او الخدمات ، تقديراً للأوضاع الصعبة للدول النامية ولصادراتها التي تعد قضية مصيرية لها ، كما تم في مؤتمر سياتل مناقشة التجارة ، والاستثمار ، والشفافية في المشتريات المنافسة والحكومية ، حيث تمثلت مطالب

الدول النامية حول تحرير المنسوجات ، والملابس ، والمعايير البيئية ، والعُمالية (محمد، 2018،، صفحة 198)

ثانياً: بدأ التحقيقات في مكافحة الاغراق (بيانات متاحة في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص31):

تظهر أحدث البيانات (الشهر الاول- الشهر السادس 2019) زيادة بنسبة 46٪ في عدد تحقيقات مكافحة الإغراق التي بدأتها (اقتصادات مجموعة العشرين) مقارنة بفترة الستة أشهر السابقة (الشهر السابع-الشهر التاسع 2018). يوضح الجدول (33) أن اقتصادات مجموعة العشرين بدأت (82) تحقيقا في مكافحة الإغراق في الفترة الأخيرة ، مقارنة بـ(56) خلال الأشهر الستة السابقة.

جدول (33) بدأ تحقيقات مكافحة الاغراق

G20 member	July-Dec 2017	Jan.-June 2018	July-Dec. 2018	Jan.-June 2019	July 2017-June 2018	July 2018-June 2019
Argentina	4	14	5	10	18	15
Australia	4	11	1	7	15	8
Brazil	2	7	0	0	9	0
Canada	6	5	9	0	11	9
China	15	8	8	10	23	18
European Union	6	2	6	5	8	11
India	15	29	3	18	44	21
Indonesia	1	0	0	0	1	0
Korea, Republic of	4	2	3	4	6	7
Mexico	7	1	2	3	8	5
Russian Federation[20]	0	5	1	2	5	3
Saudi Arabia[21]	3	0	3	2	3	5
South Africa[22]	0	0	3	0	0	3
Turkey	2	6	0	0	8	0
United States	21	22	12	21	43	33
Total	**90**	**112**	**56**	**82**	**202**	**138**

المصدر: بيانات متاحة في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص31 .

***الدول النامية : مجموعة الدول التي لم تحسن استغلال الثروة البشرية والطبيعية الموجودة فيها إلى أعلى حد ممكن، كما وتعاني من نقص في خدماتها الأساسية، كالتعليم والصحة، وعددها 130 دولة، ويطلق في بعض الأحيان على هذه الدول مصطلح دول العالم الثالث، ويعيش فيها من السكان ما تقارب نسبته السبعين بالمئة من إجمالي سكان العالم، ويبلغ إنتاجها الزراعي نسبة خمس وثلاثين بالمئة من مجمل إنتاج العالم، في حين أنّ الإنتاج الصناعي يعادل سبعة بالمئة من إنتاج العالم للصناعة.**

**** الدول المتقدمة هي تلك التي تتمتع باقتصاد متطور وبنية تحتية تكنولوجية متطورة، وتدعى دول العالم الأول، ويتم تقييم الدول من حيث التقدم بناءً على عدد من المعايير منها إجمالي الناتج القومي وإجمالي الناتج المحلي ومستوى التصنيع ومستوى المعيشة العام ودخل الفرد ومقدار اتساع البنية التحتية وغيرها من الأمور بالإضافة إلى مؤشر التنمية البشرية الذي يجمع ما بين الدخل القومي والمقياس الاقتصادي وبعض المقاييس الأخرى ، وعلى الرغم من تقدم العديد من دول العالم اقتصاديًا وصناعيًا في القرن العشرين إلا أن الفجوة بين الدول المتقدمة والدول النامية ما زالت قائمة.**

ومع ذلك ، خلال (الشهر السابع 2018 – الشهر السادس 2019) مقارنة مع (الشهر السابع 2017 إلى الشهر السابع 2018) ، المستوى العام انخفض بشكل كبير (من 202 إلى 138). ويعزى هذا الانخفاض العام إلى انخفاض في عدد التحقيقات التي بدأتها الأرجنتين واستراليا والبرازيل ، وكندا ، والصين ، مقارنة بالهند، وإندونيسيا والمكسيك ، والاتحاد الروسي ، وتركيا، والولايات المتحدة (الشهر السابع 2017 – الشهر السادس 2018) ، وفي نفس الفترة ، لوحظ ارتفاع في عدد التحقيقات بمبادرة من الاتحاد الأوروبي (من 8 إلى 11) ، وجمهورية كوريا (من 6 إلى 7) والمملكة العربية السعودية (من 3 إلى 5) ، وفي ما يخص تدابير مكافحة الإغراق المفروضة منقبل اقتصاديات مجموعة العشرين.

شكلت المنتجات المعدنية أكبر حصة (حوالي 25 ٪ -50 ٪) من المبادرات عبر فترات إعداد التقارير -كما موضح الشكل (5)-، في حين استحوذ هذا القطاع على 22 مبادرة في النصف الثاني من عام 2017، 28 في النصف الأول من 2018 ، ظل ثابتًا في النصف الثاني من 2018 ، وانخفض إلى 24 في النصف الأول نصف عام 2019.

كما واحتلت منتجات الصلب الغالبية العظمى من هذه المنتجات التحقيقات (76 من أصل 102) ، اي 75٪. في العديد من الحالات ، بدأ عضو مستورد واحد من مجموعة العشرين تحقيقات حول نفس منتج الصلب من عدد من المصادر المختلفة في وقت واحد ،7 فولاذ المنتجات تمثل 30 من التحقيقات خلال هذه الفترات، لا تزال الصين هي الأكثر هدف متكرر من التحقيقات بشأن المنتجات المعدنية ، مع17 تحقيقا على منتجاتها في (الشهر السابع 2018 – الشهر السادس 2019) ، تليها جمهورية كوريا مع 4 مبادرات ، وتركيا ، وتايبيه الصينية مع 3 لكل منهما، بدأت الولايات المتحدة 12 تحقيقا في هذا القطاع عام(الشهر السابع 2018 –الشهر السادس 2019) ، تليها الهند بـ(10) وكندا بـ(8).

المنتجات الكيماوية التي شكلت ثالث أكبر حصة من المبادرات في النصف الثالث لعام 2017 وفي النصف الأول من عام 2018 ، انتقلوا إلى المركز الثاني في النصف الثاني من عام 2018 وفي النصف الأول من عام 2019. ولكن على أساس 12 شهرًا ، ومع ذلك ، فإن عدد المداخلات في المنتجات الكيميائية انخفض بشكل ملحوظ ، من 42 في (الشهر السابع 2017 – الشهر السادس 2018) إلى 22 في (الشهر السابع 2018 –الشهر السادس 2019) ، المنتجات من الصين كانت الأكثر استهدافًا ، حيث مثلت 31 ٪ من 64 تحقيقًا جديدًا للمنتجات في فحص هذا القطاع على مدى 24 شهراً في (الشهر السابع 2018 – الشهر السادس 2019) ، الصين ، سنغافورة ، اليابان، وكانت جمهورية كوريا هي الأعضاء الأكثر استهدافًا بالمبادرات في هذا القطاع ، بمبادرتين من أصل 22.

كما واحتل البلاستيك، والمطاط المرتبة الثانية في النصف الثاني من عام 2017 ، وفي النصف الأول من عام 2018 ، وانخفض إلى المركز السادس في النصف الثاني من عام 2018 (يمثل 4٪ من إجمالي التحقيقات) ، وانتقلت إلى المركز الثالث في النصف الأول من عام 2019، وشكلت المنتجات الصينية 11 منها 65 مبادرة جديدة في هذا القطاع على مدى 24 شهرًا، والمنسوجات التي شكلت 7٪ من كل البدايات خلال كامل فترة التقرير ، احتلت المرتبة الخامسة في النصف الثاني من عام 2017 والنصف الأول من عام 2018 ، وأقل من المركز السادس في النصف الثاني من عام 2018 والنصف الأول من عام 2019.

الشكل (5) مبادرات اقتصاديات مجموعة العشرين في مكافحة الاغراق ، وفق المنتجات.

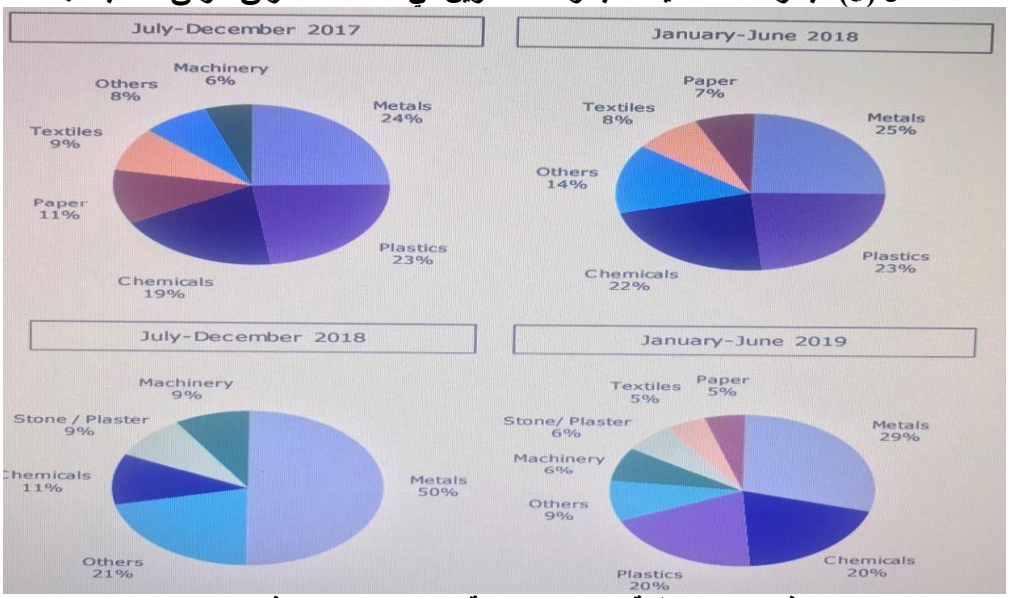

المصدر: شكل متاح في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص 33.

بالرغم من ان تحقيقات مكافحة الإغراق لا تؤدي بالضرورة إلى فرض الإجراءات ، قد يشير الارتفاع في عدد التحقيقات التي بدأت إلى ارتفاع محتمل في عدد التدابير المفروضة، على مدار الـــ 24 شـهرًا التي يغطيها هذا القسم ، وبلغ إجمالي إجراءات مكافحة الإغراق(287) التي تفرضـها اقتصـادات مجموعة العشـرين (كما هو موضـح في الجدول 34) ومع ذلك، حيث يمكن أن يستغرق الأمر ما يصـل إلى 18 شـهرًا التحقيق الذي سيتم الانتهاء منه ، قد لا تكون هذه التدابير ضـــرورية نتيجة للبدء في الفترة عينها. الجدير بالذكر أن عدد التحقيقات التي تم البدء فيها وانخفضـــت اعداد التدابير المفروضـــة من قبل اقتصـــادات مجموعة العشـرين من (الشـهر السـابع 2017 إلى الشـهر السـادس 2018) إلى (الشهر السابع 2018– 2019 الشهر السادس) (من 202 إلى 138 ومن 166 إلى 121 على التوالي).

جدول (34) تدابير مكافحة الاغراق التي تفرضها اقتصاديات مجموعة العشرين

G20 member	July-Dec. 2017	Jan.-June 2018	July-Dec. 2018	Jan.-June 2019	July 2017-June 2018	July 2018-June 2019
Argentina	1	12	1	5	13	6
Australia	5	5	0	10	10	10
Brazil	4	6	3	0	10	3
Canada	0	2	5	8	2	13
China	3	9	14	3	12	17
European Union	4	2	1	1	6	2
India	16	28	9	11	44	20
Indonesia	1	1	0	0	2	0
Japan	1	2	0	0	3	0
Korea, Republic of	4	3	4	2	7	6
Mexico	0	6	1	5	6	6
Russian Federation[23]	1	0	0	1	1	1
Saudi Arabia[24]	0	0	0	2	0	2
Turkey	8	8	2	0	16	2
United States	10	24	17	16	34	33
Total	**58**	**108**	**57**	**64**	**166**	**121**

المصدر : بيانات متاحة في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص 32.

كما ويجدر بنا الاشـــارة الى ان تعميم تقرير مراقبة التجارة الأول في الشـــهر التاسـع 2009 المعني بمكافحة الإغراق انخفضـت أنشـطة أعضـاء مجموعة العشـرين في البداية خلال عام 2011 ، ثم انتعشـت ، وبلغت ذروتها في عام 2013 ، مع بدأ 238 تحقيقًا جديدًا من قبل اقتصـــادات مجموعة العشـــرين ، ومع بدأها بالانخفاض خلال 2014-2015 لتبلغ 175 تحقيقاً ، ومن ثم تبدأ بالارتفاع لتصـــل 226 خلال 2016 ، لتنخفض سـنة 2017 وتصـبح 213 تحقيقاً ، ومع استمرارها بالانخفاض لسنة التي تليها وبلغت 168 تحقيقاً ، اما في سـنة 2019 سُـجلت اقل عدد تحقيق وهو82، بشكل مفصل من خلال الشكل (6):

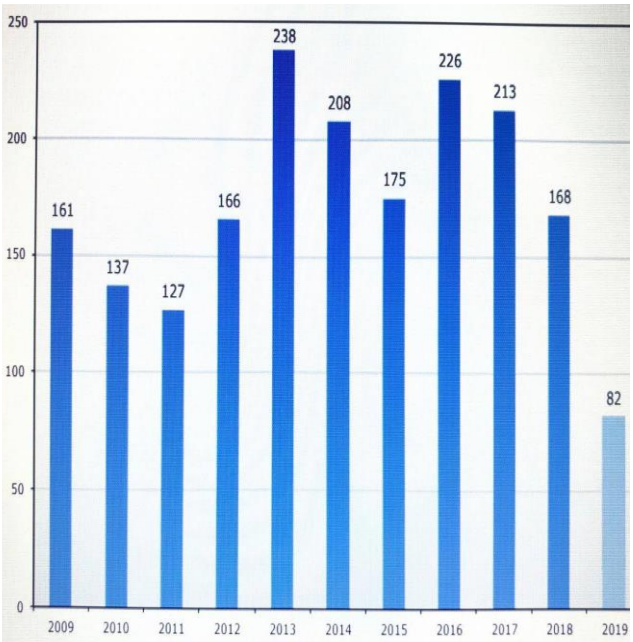

شكل (6): مبادرات مجموعة العشرين للتحقيقات في مكافحة الإغراق للفترة (2009-2019)
المصدر : شكل متاح في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص34.

ثالثاً: تدابير مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية من قبل الشريك التجاري:

يُظهر الشكل (7) أكبر ستة شركاء تجاريين تأثروا بمبادرات المعالجة التجارية (باستثناء الإجراءات الوقائية) التي أبلغ عنها كل عضو في مجموعة العشرين بين (2008 و 2019 كانون الثاني – الشهر السادس 2019) ، مع بقاء الصين حتى الآن المصدر الأكثر استهدافًا من قبل المبادرات التي تم الإبلاغ عنها خلال هذه الفترة ، وهو المحاسبة لثُلث المبادرات المبلغ عنها اي ما يقارب (31٪) ، اما المصدر الثاني الأكثر استهدافًا خلال هذه الفترة الجمهورية الكورية ، حيث استحوذت على 7٪ من مجموع المبادرات ، كما شكلت المنتجات من أعضاء المجموعة العشرين ما يقرب 72 ٪ من إجمالي المبادرات ، في فترات الإبلاغ ، علاوة على البدأ بعمل المنتجات من أعضاء المجموعة العشرين ما لا يقل عن 53٪ من إجمالي مبادرات كل فرد من أعضاء مجموعة العشرين.

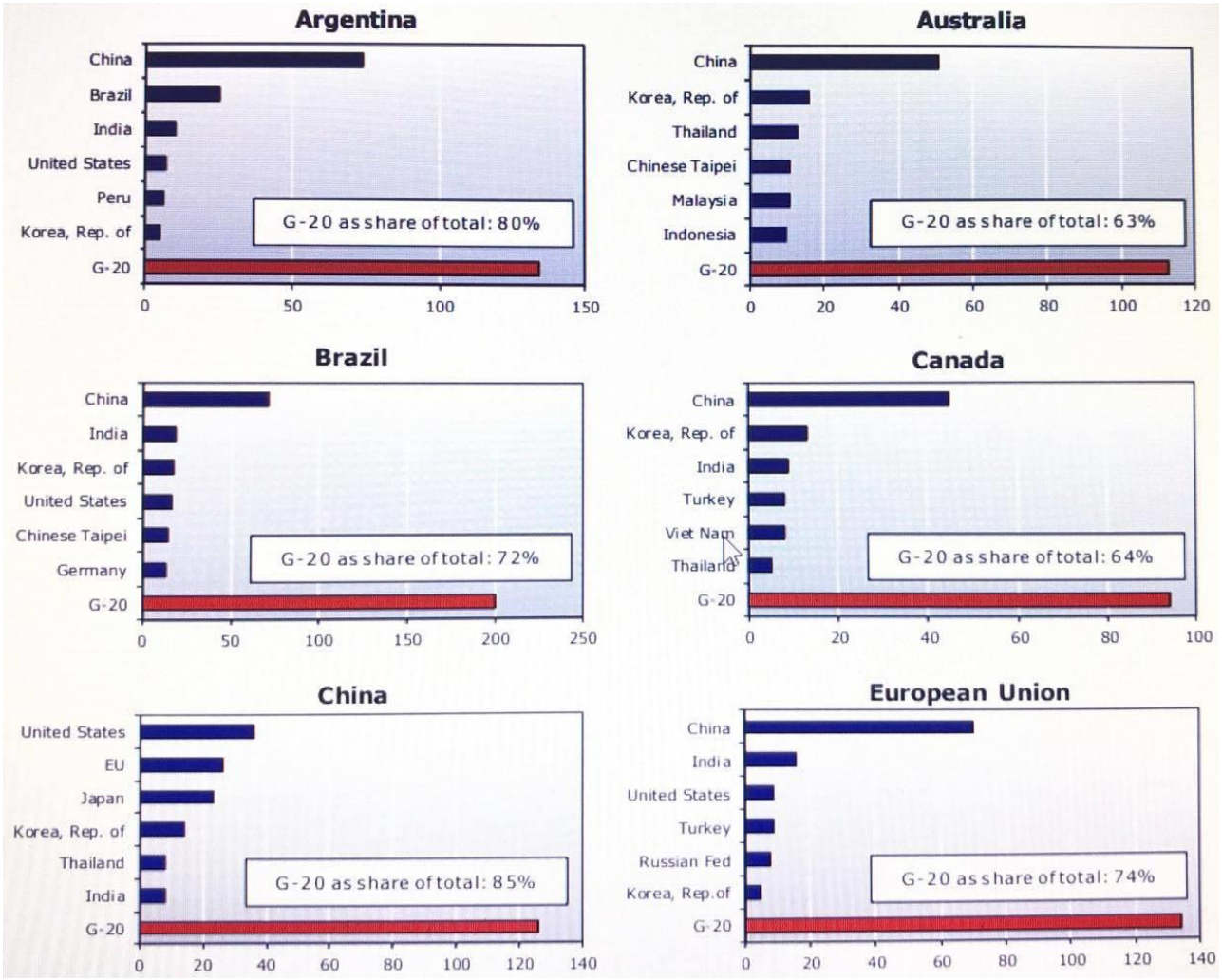

شكل (7): مكافحة الاغراق والمبالغ التعويضية من قبل الشركاء التجاريون للفترة (2008-2019)
المصدر : شكل متاح في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص37.

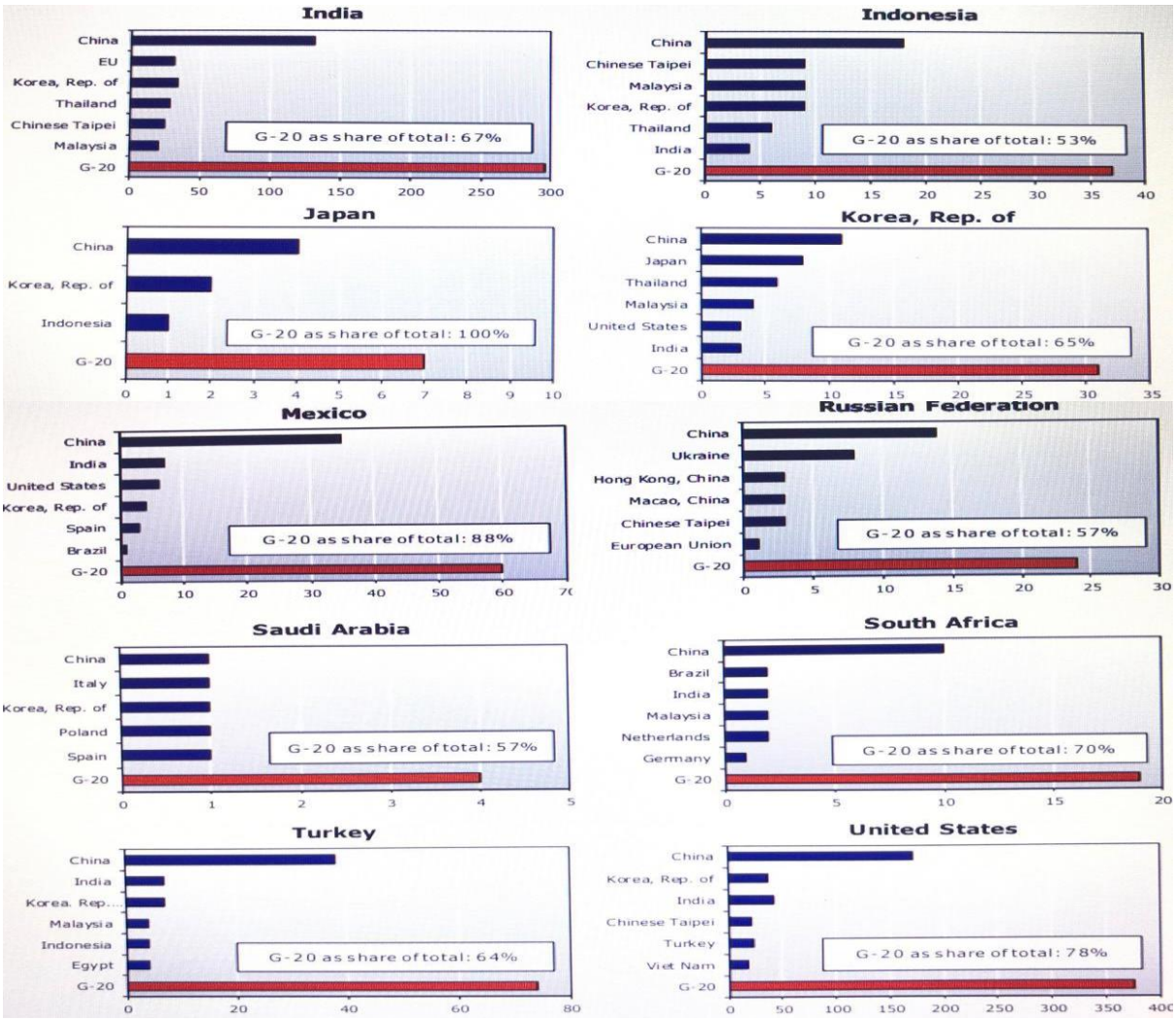

المصدر : شكل متاح في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص37.

اما في ما يخص التدابير الوقائية ، والمفروضة على المنتجات من جميع المصادر استجابة لزيادة الواردات من السلع التي تسبب إصابات خطيرة ، تخضع الضمانات لقواعد وجداول زمنية مختلفة عن مكافحة الإغراق و التدابير التعويضية الخاصة به ، ومن ثم ليست قابلة للمقارنة مباشرة في ما بينهم ، ويظهر الشكل (8) اتجاه بدء مجموعة العشرين من التحقيقات الوقائية ، جنبا إلى جنب مع اتجاه فرض تدابير مجموعة العشرين ، على أساس السنة التقويمية ، منذ عام 2008 وحتى 2019.

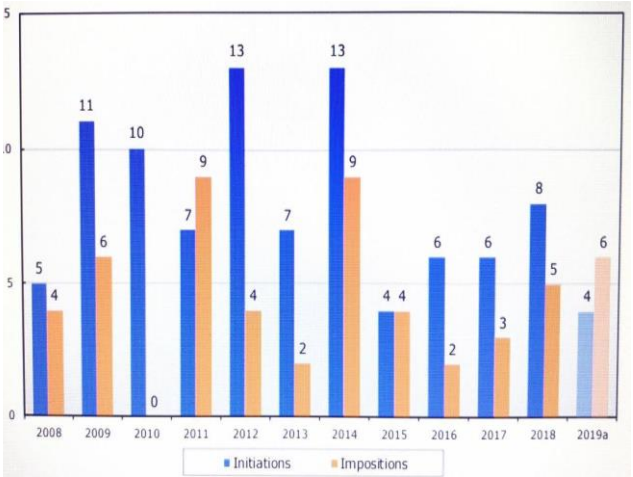

شكل (8): بدء التحقيقات الوقائية وفرض الضمانات الوقائية من قبل مجموعة العشرين للفترة (2008-2019)
المصدر : شكل متاح في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص39.

في الفترة التي يغطيها الشكل (8) ، بلغ عدد المبادرات ذروتها في 2012 و 2014 من هذا المستوى العالي ، انخفض العدد في العام 2015، ومنذ ذلك الحين ، يتزايد تدريجياً مرة أخرى إذا استمر الاتجاه في النصف الأول من عام 2019 ، فمن المتوقع أن يكون عدد المبادرات الذي سيكون عليه عام 2019 مشابهاً لما كان عليه في عام 2018، أما بالنسبة لفرض إجراءات الحماية فإن القمة الكُبرى كانت في عام 2014، وبلغ أدنى مستوى له في عام 2016 لكنه زاد منذ ذلك الحين. إذ يظهر الرقم النصف سنوي لعام 2019 من ستة فرض تدابير وقائية ، والنتيجة سيكون هذا الرقم هو الاكبر منذ تجميع أرقام فرض اللتجارة لتقارير الرصد (أي منذ عام 2008).

المحور الرابع : تجارب بعض الدول النامية :

لقد تم اتخاذ دولة مصر كإحدى دول الشرق الاوسط ، وذلك لبيان مدى تأثرها بالإغراق التجاري ، نظراً لتعدد استخدامها لتدابير مكافحة الاغراق ، علاوة على امثلة لبعض الدول النامية الاخرى .

اولاً: الاغراق في الشرق الاوسط : مصر مثالاً (إنموذجاً):

اما على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، يوضح الشكل (9) أن مصر هي المستخدم الرئيسي لتدابير مكافحة الإغراق في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، كما يُتيح بيانات مكافحة الإغراق لمنظمة التجارة العالمية ، خلال الفترة 1995-2017 ، وشرعت دول منطقة الشرق الأوسط ، وشمال إفريقيا في 120 تحقيقًا في مكافحة الإغراق ، 100 منها في مصر، ويأتي المغرب في المركز الثاني بـ 14 تحقيقًا مفتوحًا ، ثم مجلس التعاون الخليجي بـ 5 تحقيقات وأخيراً الأردن بتحقيق واحد (Hazem, 2020, p. 10).

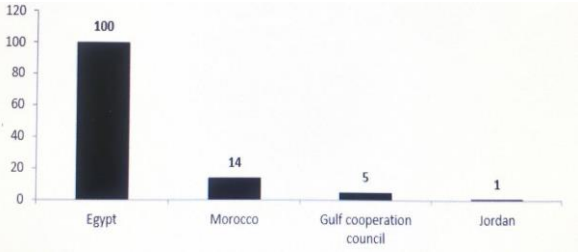

شكل (9) التحقيقات التي بدأتها دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (1995-2017)

Source: Nada Hazem, Chahir Zaki, On the Effect of Anti-Dumping Investigations in Egypt,2020, p10

اما الشكل (10) يقارن مصر مع بعض الاقتصادات التي لديها حصة مماثلة من واردات السلع المصنعة من إجمالي واردات البضائع، في الواقع ، يجدر بنا أن نرى ما إذا كانت البلدان المماثلة التي لديها أسهم استيراد مماثلة تشرع في المزيد أو أقل من التحقيقات لمكافحة الإغراق، تشمل هذه المجموعة من البلدان بعضها في منطقة الشرق الأوسط ، وشمال إفريقيا ذات هيكل تجاري ومستوى دخل مشابه لمصر ، مثل تونس والمغرب والأردن، كما يشمل الجزائر ، وهي دولة مصدرة للنفط في منطقة الشرق الأوسط ، وشمال إفريقيا ، ودول ناشئة أخرى خارج منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، مثل تشيلي وتركيا ، في حين أن مصر والأردن لديهما نفس الحصة تقريباً من واردات السلع المصنعة التي تبلغ حوالي 55 ٪ ، فقد شرعت مصر في 100 تحقيق في مكافحة الإغراق بينما الأردن واحد فقط ، شرعت شيلي في 29 تحقيقًا و 221 من تركيا لذلك ، هناك تفاوت كبير بين البلدان المختارة من حيث عدد التحقيقات ،

أي تحقيقات خلال الفترة 1995-2017 وتساهم وارداتها من المنتجات المصنعة بنسبة تتراوح بين 60 ٪ و 70 ٪ من السلع المستوردة، أما بالنسبة لتركيا وشيلي ، فإن حصة واردات السلع المصنعة أعلى بقليل من مصر ، ومع ذلك ، على الرغم من أن حصص واردات السلع المصنعة متشابهة إلى حد كبير، فضلاً عن أنه مقارنة بالدول الأخرى ، فإن مصر تشرع في إجراء تحقيقات أكثر من الدول الأخرى التي لديها هيكل تجاري.

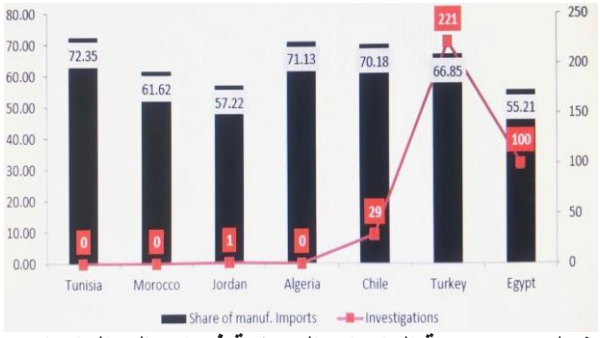

شكل (10) حصة الواردات المصنعة في إجمالي الواردات وعدد التحقيقات التي تم البدء فيها (1995-2017)

Source: Nada Hazem, Chahir Zaki, On the Effect of Anti-Dumping Investigations in Egypt: 2020, p11.

من المهم مواصلة تحليل الحالة المصرية بين الأعوام 2001 و 2015 (آخر البيانات المتاحة) ، حيث فتحت مصر 55 تحقيقا ضد 16 دولة وفقاً للتقارير نصف السنوية التي قُدمت إلى لجنة مكافحة الإغراق لمنظمة التجارة العالمية، يوضح الشكل (11) أن الصين ، من خلال الاستشهاد بها في 15 تحقيقا ، هي الدولة الأكثر استهدافا من قبل تحقيقات مكافحة الإغراق، والثانية هي الهند ، تم الاستشهاد بها في 9 استطلاعات، اما عند مقارنة عدد التحقيقات التي تم إجراؤها بعدد الحالات الموافق عليها ، يمكن للمرء أن يلاحظ أنه تمت الموافقة على أكثر من نصف التحقيقات التي بدأت ضد كل دولة ، وتمت الموافقة على 34 تحقيقا من التحقيقات الـ 55 التي بدأتها مصر، وفي هذه الحالات ، سمحت منظمة التجارة العالمية للحكومة المصرية بفرض رسوم مكافحة الإغراق على المنتج المستهدف من الدولة قيد التحقيق ، من أجل حماية المنتجين المصريين من المنافسة الأجنبية غير العادلة.

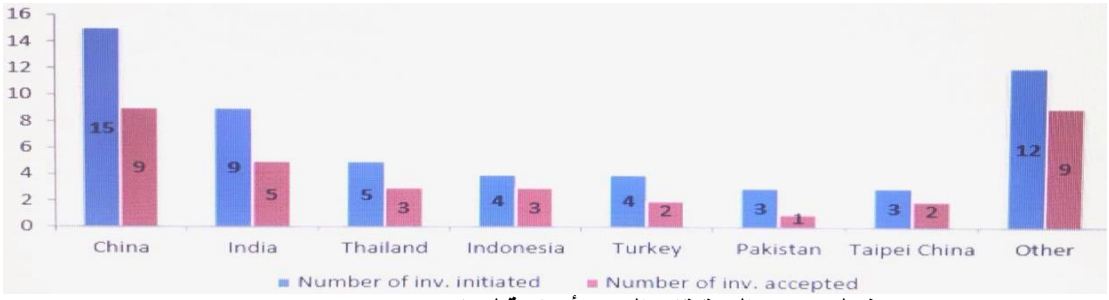

شكل (11): التحقيقات التي بدأتها وقبلتها مصر (2001-2015)

Source: Nada Hazem, Chahir Zaki, On the Effect of Anti-Dumping Investigations in Egypt: 2020, p12.

يمكننا التوصل إلى أن تدابير مكافحة الإغراق كان لها تأثير سلبي كبير على الواردات القادمة من الدول التي تغطيها التحقيقات المعتمدة ، ليظهر أعلى معدل في العام التالي عندما يتم فرض رسوم مكافحة الإغراق، كما تم الكشف عن استجابة كبيرة للاستيراد خلال فترة مراجعة التحقيق ، وتسليط الضوء على مستوى تأثيراته ، كتحويل الواردات من الدول المعنية بالتحقيق إلى دول أخرى ،اما على مستوى السياسة ، من المهم ملاحظة أن تنفيذ تدابير مكافحة الإغراق مكلف على المستويين الإجرائي ، والزمني في الواقع ، يجب على المنتجين تحمل تكاليف الإجراءات المطولة المتعلقة بتقديم الالتماس (إعادة النظر)، وتتحمل السلطات أيضاً تكاليف إدارية خلال فترة التحقيق حتى اتخاذ القرار النهائي. ثانياً ، يجب أن تؤخذ في الاعتبار التكاليف التي تنطوي عليها الرفاهية الاقتصادية، كما يجب أن تكون مكاسب مكافحة الإغراق التي حققها المنتجون المحليون كافية لتجاوز الخسائر التي يعاني منها المستهلكون الذين يواجهون ارتفاع الأسعار ، من ناحية اخرى ، إن الاقتصاد السياسي لمكافحة الإغراق هو أيضاً بُعد هام في السياسة التجارية يمكن أن تمارس جماعات الضغط المحلية أو الشركات ذات الصلة السياسية ضغوطاً على قرار الحكومة ببدء تحقيق لمكافحة الإغراق، يعد هذا بعداً مهماً للبحث المستقبلي ، خاصة باستخدام البيانات على مستوى الشركة.

ثانياً: الإغراق في الدول الاجنبية (Brussels, 2020, p. 23):

امثلة لذلك ، كالآتي:

أ. منتجات الصلب المطلي العضوي من الصين :

في 14 من الشهر الثالث 2018 ، شرعت اللجنة في مراجعة انتهاء الصلاحية للتدابير المفروضة على واردات بعض منتجات الفولاذ المطلي العضوي (OCS) الناشئة في الصين ، فضلاً عن طلب قدمته رابطة الصلب الأوروبية (EUROFER) نيابة عن المنتجين الذين يمثلون أكثر من 70٪ من إجمالي إنتاج الاتحاد.

كما أظهر تحليل اللجنة أنه بسبب تدخل الصين في الاقتصاد ، وخاصة في قطاع الصلب ، فإن الأسعار أو التكاليف، بما في ذلك تكاليف المواد الخام والطاقة والعمالة ، ليست نتيجة لقوى السوق الحرة لأنها تتأثر بالتدخل الحكومي الكبير، ولم يتعاون منتج مُصدّر مع التحقيق ، ولم يُقدم أي ادعاء بأن بعض التكاليف المحلية لن يتم تشويهها ، وبهذا لا يمكن استخدام الأسعار والتكاليف المحلية الصينية وتم إنشاء القيمة العادية للصين على أساس تكاليف الإنتاج والبيع المقابلة في الدولة التمثيلية المعنية، واستوفت ماليزيا ، والمكسيك جميع المعايير التي يجب اعتبارها مناسبة كدول تمثيلية محتملة، كان لديهم إنتاج كبير من المنتج قيد المراجعة ، ومجموعة كاملة من البيانات المتاحة لجميع عوامل الإنتاج ، والنفقات العامة للتصنيع ، ونفقات A & SG والأرباح ، في هذه الحالة ، قامت اللجنة بالإضافة إلى ذلك بتقييم مستوى الحماية الاجتماعية والبيئية لكلا الدولتين، وقد صدقت المكسيك تقريبا على جميع اتفاقيات منظمة العمل الدولية الأساسية (باستثناء اتفاقية واحدة) وجميع الاتفاقيات البيئية الرئيسية ، بينما لم تصدق ماليزيا على ثلاث من اتفاقيات منظمة العمل الدولية الثماني الأساسية ، ولا على واحدة من الاتفاقات البيئية الرئيسية، لذلك قررت اللجنة اختيار المكسيك كدولة تمثيلية مناسبة.

كما قارنت اللجنة سعر القيمة العادية المُركَّب مع سعر التصدير إلى الدول أخرى غير الاتحاد على أساس الأعمال السابقة ، ووجدت اللجنة أن متوسط هامش الإغراق ، المعبر عنه كنسبة مئوية من السعر الحدودي لاتحاد CIF ، هو 134 ٪، وأظهر تحقيق مراجعة انتهاء الصلاحية أنه على الرغم من انخفاض مستوى الواردات ، وكذلك واردات الصين من منتجات OC في

دخول سوق الاتحاد بأسعار مُغرقة ، كما قامت اللجنة بتحليل ما إذا كان هناك احتمال استمرار الإغراق في حالة انقضاء الإجراءات والأنشطة للقدرات الاحتياطية الكبيرة الموجودة في الصين ، حقيقة أن دولًا أخرى تفرض تدابير دفاعية تجارية ضد الصين وجاذبية سوق الاتحاد مقارنة ببعض الأسواق الثالثة والسوق المحلية ، كان من المحتمل أن يكون المنتج المصدرين الصينيين سوف يعيدون دخول سوق الاتحاد مع كميات كبيرة بأسعار مُغرقة في حالة السماح بالتدابير، ومن المحتمل أن يؤدي انتهاء إجراءات مكافحة الإغراق إلى استمرار الإغراق.

ب. تجهيزات الأنابيب والمواسير من تركيا :

في 25 من الشهر العاشر 2017 ، تلقت اللجنة طلباً لمراجعة انتهاء الصلاحية فيما يتعلق بتدابير واردات بعض مواسير وأنابيب (TPF*) الحرارية منشؤها كوريا ،وماليزيا، وروسيا ،وتركيا، تم تقديم الطلب من قبل لجنة الدفاع عن صناعة تجهيزات اللحام بعقب الصلب ، نيابة عن المنتجين النقابيين الذين يمثلون حوالي 51 ٪ من إجمالي إنتاج الاتحاد من انابيب (TPF) ، على أساس أن تنتهي الإجراءات ،و من المحتمل أن يؤدي إلى استمرار، أو تكرار الإغراق ، أو تكرار إصابة صناعة الاتحاد، بدأت اللجنة مراجعة انتهاء الصلاحية في 27 من الشهر الاول 2018.

تقوم اللجنة أولاً بتحليل ما إذا كانت واردات انابيب(TPF) من الدول المعنية ، في حين تم العثور على الإغراق في حالة الواردات من روسيا (بهامش 41.8 ٪) ، كوريا (مع هامش 7.2 ٪ - 9.1 ٪) ، في حالة تركيا لم يتم إنشاء إغراق ، في حين أن الواردات من ماليزيا كانت لا تسمح بتحليل الإغراق، علاوة على ذلك ، حللت اللجنة ما إذا كان هناك احتمال لتكرار الإغراق في حالة انقضاء التدابير على واردات انابيب (TPF) من الدول المحددة ، كما وتم تحليل العناصر التالية: الصادرات إلى وجهات أخرى ، والقدرة الإنتاجية ، والقدرات الاحتياطية ، وجاذبية سوق الاتحاد.

ووجدت اللجنة أنه من المحتمل أن يقوم منتجو انابيب (TPF) من ماليزيا ، وكوريا ، وروسيا بتصدير كميات كبيرة من TPF بأسعار مغرقة ، وأخيرًا ، كانت الطاقة الفائضة لروسيا قريبة من استهلاك الاتحاد أيضاً ، وكان الاتحاد الأوروبي تقليدياً سوق تصدير رئيسية لأنابيب TPF الروسي.

فيما يتعلق بتركيا ، وجدت اللجنة أن السوق المحلية التركية محور التركيز الرئيسي لمنتجي انابيب TPF الأتراك ، وتصدير الصادرات إلى دول ثالثة (إلى جانب الاتحاد) ضئيلة، من ناحية أخرى ، مثلت الاحتياطيات التركية ما يقرب من نصف استهلاك الاتحاد من انابيب TPF خلال فترة المراجعة، ومع ذلك ، أثبت التحقيق أنه من غير المحتمل أن يتم إعادة توجيه الطاقة الفائضة إلى سوق الاتحاد بكميات كبيرة في حالة انقضاء التدابير، في الواقع ، على الرغم من استفادتها من رسوم مكافحة الإغراق المنخفضة ، مما أعطى ميزة نسبية فيما يتعلق بغيرها المصدرين المنتجين ، لم يزيد المنتجون الأتراك حصتهم السوقية في الاتحاد. ما هو أكثر من ذلك ، حيث لم يتم العثور على إغراق بشأن الصادرات، ومن غير المحتمل أن يتم إغراق الصادرات المستقبلية إلى الاتحاد، كما من الممكن أن يتكرر إغراق انابيب TPF من تركيا ، يتعين عليه إلغاء التدابير المتعلقة بالواردات التركية، (اما فيما يتعلق بالدول الأخرى ذات الصلة ، عرض التحقيق أنه يجب تمديد الإجراءات لمدة خمس سنوات أخرى).

ج. كولومبيا - البطاطس المجمدة من بلجيكا وهولندا وألمانيا:

في الشهر الحادي عشر 2018 ، فرضت كولومبيا إجراءات نهائية لمكافحة الإغراق لمدة عامين على واردات البطاطس المجمدة من بلجيكا وهولندا وألمانيا، تتراوح الرسوم على الواردات من المنتجين المتعاونين من 3 ٪ إلى 8 ٪ تقريبًا وتؤثر على 75 ٪ من صادرات الاتحاد الأوروبي، وتقدر الرسوم على "المُصدرين الآخرين" بنسبة 44 ٪ على حوالي 9 ٪ من نمو الاتحاد الأوروبي، كانت اللجنة نشطة للغاية في هذا التحقيق وتدخلت مع السلطات الكولومبية على المستوى التقني والسياسي أكثر من 30 مرة، على الرغم من ان الجهود الكبيرة ، لا يمكن تجنب تدابير مكافحة الإغراق، كما دعت الدول الأعضاء بقوة إلى إجراء منظمة التجارة العالمية تقوم بتكرارها من قبل دول أخرى - كولومبيا هي بالفعل الدولة الثالثة التي تفرض تدابير على البطاطس المجمدة ، بعد جنوب أفريقيا والبرازيل- وبعد فرض التدابير ، طلبت اللجنة إلغائها من خلال إجراء إداري في كولومبيا لمحاولة للتوصل إلى تسوية سريعة في القضية، ومع ذلك ، رفضت كولومبيا الإلغاء في 13 الشهر الخامس 2018، بالرغم من طلب الاتحاد الأوروبي رسمياً لمنظمة التجارة العالمية مع كولومبيا في 15 من الشهر الحادي عشر 2019.

د. أوكرانيا - بعض الأسمدة النيتروجينية والأسمدة المعقدة:

شرعت أوكرانيا تحقيقيين بشأن واردات بعض الأسمدة النيتروجينية ، وعلى واردات الأسمدة المعقدة في الشهر التاسع 2019، كما وضحت بان هناك مشاركة نشطة من قبل الدول الأعضاء -ولا سيما بلغاريا وليتوانيا وبولندا- وصناعة الاتحاد الأوروبي في التحقيقين المتوازيين ، لاسيما في المصلحة الاقتصادية كبيرة (حوالي 190 مليون يورو فيما يتعلق بكلا النوعين من الأسمدة)، وتقدم المفوضية تعليقات لدعم صناعة الاتحاد الأوروبي وستواصل نشاطها ، خاصة للقيام بالمصالح الاقتصادية المهمة لقضايا الحالية.

ثالثاً : التأثير على الدول النامية (Pam, 2010, pp. 68-70):

تثير الزيادة في استخدام الدول لمكافحة الإغراق القلق من أن الكثير من التزامات تحرير التجارة التي تعهدت بها المفاوضات من جولة أوروغواي قد تكون معطلة نظراً لالتزام بعض الدول بسياسات حماية جديدة ، كما ان الصناعات التي تسعى بنجاح إلى حماية جديدة من الواردات باستخدام مكافحة الإغراق تتمتع بالخصائص الآتية: إنها أكبر ، وأكثر تركيزًا ، ولديها نفقات رأسمالية أعلى ، وتواجه منافسة استيراد كبيرة ومتزايدة ، وتتناقص مقارنة بأسعار الواردات المنافسة.

إن فهم أسباب استخدام الدول - لاسيما النامية- منها لمكافحة الإغراق أمر مهم ،حيث اخذت هذه الدول بنظر الاعتبار منظمة التجارة العالمية التي تحد من قدرتها على استخدام سياسات تقييد

* الأنابيب الحرارية المستخدمة في مواسير التغذية والسباكة

التجارة الأخرى، ويكون النمط الناتج عن حماية الواردات المضادة للإغراق مؤشراً متزايد الأهمية للنمط العام لهذه الدول وفرض الحماية على وارداتها الصناعية، ومع ذلك ، اقترح بعض المحللين وظيفة مهمة محتملة لمكافحة الإغراق التي تقوم بها هذه الدول النامية، علاوة على الامر الشائع في معظم دراسات الحالة على المستوى القطري ، هو أن مكافحة الإغراق ساعدت في توفير صمام الهروب الذي استخدمه صانعو السياسات المحلية لإدارة برنامج شامل للتجارة خلال هذه الفترة الزمنية، نظرياً أن مكافحة الإغراق قد تُؤثر بشكل إيجابي على استدامة الالتزام التحريري الشامل لدولة ما ، أو تزيد من استعدادها الشامل لتحمل الالتزامات التحريرية بشكل اكبر مما ستتخذه بدون هذا الخيار.

ولكن حتى إذا ساهمت مكافحة الإغراق في عملية تحرير التجارة في دولة ما ، فمن المهم أيضاً تحديد التكاليف الاقتصادية المحتملة على المدى الطويل لهذه المساهمة، ومن خلال الإشارة إلى بعض التكاليف التي يعاني منها تاريخ مكافحة الإغراق حيث تتمتع السياسة بسجل طويل وحافل ، فضلاً عن الصعوبة التي تواجهها الحكومات في إزالة إجراءات مكافحة الإغراق بمجرد فرضه ـ المرتبط باستفادة الصناعة من الحماية التي توفرها، بينما أدخلت المادة 11 من اتفاقية منظمة التجارة العالمية لمكافحة الإغراق إجراء تحقيق إلزامي لمدة 5 سنوات لأجراء مراجعة على كل تدبير مفروض ، علاوة على ذلك ، بَين أعضاء منظمة التجارة العالمية ، بانه لا توجد سابقة تاريخية ولدولة ما تعتمد على مكافحة الإغراق بشكل مكثف ، للحد من استخدامه نهائياً.

عند جمع النتائج المذكورة ، نتوصل الى ان التأثير التراكمي لتدابير مكافحة الإغراق المعمول بها في الاقتصاد كبيرة على الرغم من أن كل تحقيق معني بمكافحة الإغراق قد يغطي عدداً قليلاً من المنتجات بالنسبة لجميع التهديدات الاقتصادية ، وفي دراسة حول الآثار التراكمية لاستخدام الولايات المتحدة لقانون مكافحة الإغراق ، استنتج بعض المؤلفين أن حماية الاستيراد التي تفرضها الولايات المتحدة في إطار مكافحة الإغراق تجعل منه ثاني أكثر برنامج سياسي من ناحية التكلفة وصولاً لعام 1993.

ومن الناحية العملية ، نادراً ما تم استكشاف بدائل التطبيق الفوري للرسوم على صادرات الدول النامية ، فارتفع اللجوء إلى تدابير مكافحة الإغراق في السنوات الأخيرة، هناك مسألة اخرى ، ظهور العديد من التحقيقات ، وفرض قيودإجراءات مكافحة الإغراق ، والمناهج التعويضية الموجهة إلى الدول النامية، مع تقدم المفوضية الأوروبية برامج المساعدة لتطوير الصناعات التحويلية، هل من المقبول إذن معاقبة تلك الدول من خلال فرض العلاجات التجارية عندما تستخدم صناعاتها ميزتها التنافسية على شركات المجموعة الأوروبية ، بمنتجات منخفضة التكلفة للتصدير إلى المفوضية الأوروبية؟

في المستقبل ، ستحتاج السياسة التجارية للمفوضية الأوروبية إلى التمييز بشكل أوضح بين الإجراءات ضد الإغراق غير المشروع والأساليب الحمائية ، يجب أن تقتصر الإجراءات العلاجية التجارية مثل مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية بشكل صارم على الممارسات غير العادلة ، وإلا فإن اللجنة الاقتصادية لأوروبا ستعمل ضد التزاماتها الدولية والداخلية لتحسين التجارة الحرة ، ان اجراءات مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية لها آثار سلبية متنوعة ، يمكن أن تخلق تشوهات كبيرة مع آثار ضارة على التجارة والمنافسة ، وتتضرر الدول النامية بشكل خاص من هذه الآثار، ولا سيما مؤسساتها الصغيرة ، وكيفية دخولها إلى الاسواق الدولية ، وبغياب الخبرة والمقدرة على التنبؤ، والمعدات التقنية ، فضلاً عن عدم اليقين بالعلاقات التجارية الدولية مما يجعل الامر اكثر خطورة على صناعات الدول ، والشركات الدفاع عن مصالحها ، علاوة على ذلك ، فإنهم أقل قدرة بكثير على استيعاب الآثار الاقتصادية من خلال مكافحة الإغراق والتعويضات ، ويمكن أن يكون لعملية فتح التحقيق آثار سلبية على التدفقات التجارية ـ بغض النظر عما إذا كان سيتم فرض واجب في النهاية- فإن مجرد التهديد بالتحقيق المفتوح يمكن أن يؤدي إلى الانخفاض في الصادرات.

إن الحجة المؤيدة لإجراءات مكافحة الإغراق كوسيلة لمنع الممارسات التجارية المناهضة للمنافسة لا تفي بالغرض عند النظر إلى التكرار الفعلي لمثل هذه السيناريوهات. ووفقًا لدراسة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ، فإن 5 في المائة فقط من

جميع الحالات المضادة للإغراق مرتبطة بالفعل بالممارسات المضادة للمنافسة مثل التسعير المفترس*أو الاستراتيجي.

وبصرف النظر عن التكاليف القانونية الكبيرة إن فتح تحقيق يربط الشركات المصدرة بالشكل حول النتيجة التي يمكن أن تستمر لسنوات، وهذا يجعل من الصعب على مُصَدري الدول النامية الدفاع عن مصالحهم و انحصار مواردها القانونية والمالية على الطعن في شرعية وقانون عمل ، وقد تُؤدي هذه التأثيرات إلى إحباط متزايد بين الدول النامية، كما ان إساءة استخدام تدابير العلاج التجاري من قبل بعض الدول المتقدمة ضد المُصدرين القادمين من دول النامية أصبح عائقاً كبيراً أمام الاخيرة ، ومن جانب اخر، القلق من أن سهولة الوصول الدول المتقدمة إلى مثل هذه العلاجات التجارية وزيادة الاعتماد عليها ستبطل فوائد التخفيضات التعريفية بشكل عام.

الاستنتاجات والتوصيات

اولاً : الاستنتاجات:

1. عملية مكافحة الاغراق اخطر سلاح ضد تحرير التجارة العالمية ، وعرقلتها .

2. توجيه الانظار على الاضرار المصاحبة لظاهرة الاغراق في الدول الصناعية المتقدمة فقط ، واهمالها لما قد تصاب به الدول النامية.
3. وجود العديد من الفروقات الشاسعة بين موارد الدول النامية والمتقدمة (المتكفلة بتحديد قضايا الاغراق) والتي تساعد في بناء التحيزات ضد الدول النامية ، لاسيما في حال عدم استعدادها لانفاق مبالغ طائلة لتجميع المادة ، والبيانات المطلوبة للقضايا الخاصة بالإغراق .
4. على وفق بيانات مكافحة الإغراق لمنظمة التجارة العالمية ، وضمن مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ، نستنتج أن مصر هي المستخدم الرئيسي لتدابير مكافحة الإغراق في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، مع تسجيل أعلى قضايا تحقيق في مكافحة الاغراق .
5. سماح منظمة التجارة العالمية للحكومة المصرية بفرض رسوم مكافحة الإغراق على المنتج المستهدف من الدولة قيد التحقيق ، من أجل حماية المنتجين المصريين من المنافسة الأجنبية غير العادلة .
6. أن تدابير مكافحة الإغراق كان لها تأثير سلبي كبير على الواردات القادمة من الدول التي تغطيها التحقيقات المعتمدة .
7. وعلى المستوى السياسي ، نلاحظ أن تنفيذ تدابير مكافحة الإغراق مكلف على المستويين الإجرائي ، والزمني في الواقع.
8. الكثير من التزامات تحرير التجارة التي تعهدت بها المفاوضات من جولة أوروغواي قد تكون معطلة نظراً لالتزام بعض الدول بسياسات حماية جديدة .
9. أن مكافحة الإغراق ساعدت في توفير صمام الهروب الذي استخدمه صانعو السياسات المحلية لإدارة برنامج شامل للتجارة خلال هذه الفترة الزمنية ، كما أن مكافحة الإغراق قد تُؤثر بشكل إيجابي على استدامة الالتزام التحريري الشامل لدولة ما ، أو تزيد من استعدادها الشامل لتحمل الالتزامات التحريرية بشكل اكبر مما ستتخذه بدون هذا الخيار.
10. ان التأثير التراكمي لتدابير مكافحة الإغراق المعمول بها في الاقتصاد كبيرة على الرغم من أن كل تحقيق معني بمكافحة الإغراق قد يغطي عدداً قليلاً من المنتجات بالنسبة لجميع التهديدات الاقتصادية .
11. ان اجراءات مكافحة الإغراق والرسوم التعويضية لها آثار سلبية متنوعة ، يمكن أن تخلق تشوهات كبيرة مع آثار ضارة على التجارة والمنافسة ، وتتضرر الدول النامية بشكل خاص من هذه الآثار، ولا سيما مؤسساتها الصغيرة ، وكيفية دخولها إلى الاسواق الدولية
12. تُخلق الفرص الاستثمارية عند توافر المصادر اللازمة ، ومعتمدة على فنون انتاجية مبتكرة ، علاوة على استخدام مواد جديدة تتوافق مع المستوى الفكري والثقافي للسكان ، والسياسات المالية والتشريعية للدولة.
13. تشخص الفرصة بانها المجال المتاح لجذب قوى معينة متاحة في تخصص يتمتع بمميزات نسبية وعلى الخطى عينها التي تسير عليها هذه القوى ومساندتها في تحقيق اهدافها ، او يفتح الافق امامها في توليد مبيعات جديدة واعطاء حظ اوفر في توسيع اعمالها ، وتمدد استثماراتها على وفق المتطلبات التي تطلبها هذه الفرص ، والعمل على نجاح اقتناصها قبل ان تكون في متناول الغير.

ثانياً : التوصيات

1. ضرورة تتبع سياسة مكافحة الاغراق في معظم الدول لاسيما الدول النامية ، وبوجه خاص العربية منها ، لتقليل الآثار التي قد تؤثر بعملية التداول التجاري بين الدول .
2. لا بد من منح صلاحيات حقيقية لجهاز فرض المنازعات ، مع تقدير ودراسة درجة الضرر لموازنته مع الاضرار الاقتصادية والاجتماعية الذي يلحق بالدولة المُصدرة نتيجة مكافحة الإغراق ، فضلاً عن الضرر الملتحق بالدولة المستوردة.
3. يجب على المنتجين تحمل تكاليف الإجراءات المطولة المتعلقة بتقديم الالتماس وإعادة النظر بالقضايا محل التحقيق.
4. تحمل السلطات لتكاليف الإدارية خلال فترة التحقيق في قضايا الاغراق حتى اتخاذ القرار النهائي .
5. يجب أن تؤخذ في الاعتبار التكاليف التي تنطوي عليها الرفاهية الاقتصادية ، يجب أن تكون مكاسب مكافحة الإغراق التي حققها المنتجون المحليون كافية لتجاوز الخسائر التي يعاني منها المستهلكون الذين يواجهون ارتفاع الأسعار.
6. الاخذ بنظر الاعتبار الاقتصاد السياسي لمكافحة الإغراق ، والذي يعدً بُعد هام في السياسة التجارية ، حيث يمكن أن تمارس جماعات الضغط المحلية أو الشركات ذات الصلة السياسية ضغوطاً على قرار الحكومة ببدء تحقيق لمكافحة الإغراق، يعد هذا بعداً مهماً للبحث المستقبلي ، خاصة باستخدام البيانات على مستوى الشركة .
7. على الرغم من ان مكافحة الإغراق ساهمت في عملية تحرير التجارة في دولة ما ، فمن المهم أيضاً تحديد التكاليف الاقتصادية المحتملة على المدى الطويل لهذه المساهمة .
8. لا بد من استكشاف بدائل التطبيق الفوري للرسوم على صادرات الدول النامية ، للحد من ارتفاع اللجوء إلى تدابير مكافحة الإغراق لا سيما في السنوات الأخيرة .
9. العمل على توفير جميع ما تحتاج اليه السياسة التجارية للمفوضية الأوروبية لتمييز بشكل أوضح بين

الإجراءات ضد الإغراق غير المشروع والأساليب الحمائية ، حيث يجب أن تقتصر الإجراءات العلاجية التجارية مثل مكافحة الإغراق والتدابير التعويضية بشكل صارم على الممارسات غير العادلة ، وإلا فإن اللجنة الاقتصادية لأوروبا ستعمل ضد التزاماتها الدولية والداخلية لتحسين التجارة الحرة .

10. عدم إساءة استخدام تدابير العلاج التجاري من قبل بعض الدول المتقدمة ضد المُصدرين القادمين من الدول النامية .
11. لا بد من اخذ بعض الاعتبارات عند اختيار الفرصة الاستثمارية المرجوة والتي تعد خياراً مستقبلياً متوفر للمستثمر، ودراسته لإمكانياته ، علاوة على الظروف السائدة (الاقتصادية ، السياسية ، والاجتماعية ،.. إلخ) ، مع انعكاس الفرصة الاستثمارية المراد الدخول إليها ، ومجالات ، والوسائل المشروعة للوصول إليها ، مع مراعاة هدف الربحية التجارية مقابل الربحية الاجتماعية ، فضلاً عن تقييم المستثمرين لنتائج الفرصة الاستثمارية المختارة واخذ معيار فترة الاسترداد كإحدى افضل الطرق التقليدية التي تُعتمد في تقييم المشروعات الاستثمارية المقترحة وتقييم نتائجها ، حيث يتم ترتيب نتائج الفرص الاستثمارية المتوفرة امامهم ، وفقاً الى المشروع الذي يتميز بفترة استرداد اقل نسبياً ومتطابق مع المعايير الموضوعة من قبل المؤسسة من بين المشاريع الاستثمارية الاخرى.

المصادر

أولا: المصادر العربية:

1. ابراهيم مصطفى. (1989). *المعجم البسيط*. اسطنبول. ادهم ابراهيم جلال الدين. (2018). علم الاستثمار الاسلامي. القاهرة: مركز الكتاب للنشر.
2. الامام محمد بن ابي بكر الرازي. (1971). *مختار الصحاح*. بيروت: دار الكتب العلمية.
3. بن احمد الحاج. (2016). *قانون التجارة الدولية* . الجزائر: مركز الكتاب الاكاديمي.
4. بن عطية لخضر. (2013). الضمانات القانونية لمكافحة الاغراق في ظل المنظمة العالمية للتجارة. الجزائر.
5. *بيانات متاحة في تقرير منظمة التجارة العالمية لمؤتمرها المنعقد في 2019/11/21، ص31*. (بلا تاريخ).
6. رعد حسن. (2001). *اساسيات التجارة الدولية المعاصرة، دار الرضا للنشر والتوزيع*. سورية.
7. زينب صالح الاشوح. (2016). دراسة الجدوى وتقييم المشروعات. دار المنهل للنشر.
8. سلمان سالم صالح الكعبي. (2010). الجوانب الاقتصادية والقانونية لمشكلة الاغراق دراسة مقارنة في نظام تطبيق المادة 6 من اتفاقية الجات 1994. الامارات العربية المتحدة.
9. سهيل حسين الفتلاوي. (2009). *منظمة التجارة العالمية* . عمان.
10. محمد عبدالله شاهين محمد. (2018،). *التجارة الدولية واثرها على التجارة الخارجية للدول العربية* . دار حميثرا للنشر والترجمة.
11. محمد علي ابراهيم. (2003). *الآثار الاقتصادية لاتفاقية الجات* . القاهرة : الدار الجامعية.
12. مؤيد عبد الحسين الفضل. (2012). الاستغلال الامثل للخارطة الاستثمارية (دراسة حالة في هيئة استثمار بابل). بابل.
13. هجير عدنان زكي. (2010). *الاقتصاد الدولي*. عمان.
14. هدى مهدي علي البياتي. (2018). ظاهرة الاغراق وتأثيرها على انتاج القطاع الزراعي في العراقي . كربلاء.

ثانيا: المصادر الاجنبية:

1. EUROPEAN COMMISSION Brussels . (2020)the EU's Anti-Dumping, Anti-Subsidy and Safeguard activities and the Use of trade defence instruments by Third Countries targeting the EU .*THE COUNCIL 38th Annual Report*.
2. Hazem, N .(2020) .On the Effect of Anti-Dumping Investigations in Egypt .Egypt.
3. Murphy, S .(2019) .The true costs of US agricultural dumping *, .the Institute for Agriculture and Trade Policy*.
4. Pam, A. A .(2010) .ANTI-DUMPING AND COUNTERVALING MEASURESAND DEVELOPING COUNTRIES: RECENTDEVELOPMENT .Nigerian.
5. Solusi, D .(2019) .The Indonesian Antidumping Law from Perspective of Lawrence M. Friedman's Concept . *International Journal of Research in Humanities and Social Studies*.
6. Trujillo, E. R , .(2020) .Efectos del dumping en la competitividad de las empresas de confecciones de prendas de vestir del emporio comercial de Gamarra .*revista veritas et scientia,Vol 9,Núm1*.